

متن الشافية-20 - الفصل الثالث عشر - أ. د. حسن العثمان

حسن العثمان

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله ثم الحمد لله سبحانه وتعالى واصلي واسلم على نبينا وسيدنا وقائدهنا وقدوتنا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اللهم صل - 00:00:00

وسلم وبارك عليه وعلى الله واصحابه اجمعين وعلى من تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فهذا هو اللقاء الثاني من لقاءات شرح شافية بن الحاجب وقد وصلت الى شرح حد التصريف لدى ابن الحاجب رحمة الله تعالى - 00:00:29

قال رحمة الله واحسن اليه تصريف علم باصول التصريف علم باصول تعرف بها احوال ابنية الكلم التي ليست باعراب علم باصول يعرف بها وبالتالي الاحوال وفي عدد من النسخ يعرف بها احوال بالياء - 00:00:52

وهذه الظاهرة اي التأنيث والتذكير ظاهرة شائعة جداً كثيرة جداً في النسخ الخطية من جملة فروق النسخ الخطية اننا نجد نسخة بالتأنيث ونسخة التفكير بالطبع هذا في كل ما يصح - 00:01:36

حمله على التأنيث وحمله على التذكير اذا علم باصول تعرف بها احوال او علم باصول يعرف بها احوال. لم صح الوجهان لأن نائب الفاعل طبعاً تعرف على صيغة البناء ليه - 00:02:06

المفعول او يقال البناء لما لم يسمى فاعله ونائب الفاعل الذي له حكم الفاعل هو احوال واحوال جمع تكسير والمفرد الحال يصح تأنيثه ويصح تذكيره يعني حال وحالة فاذا المفرد يصح تذكيره ويصح تأنيثه - 00:02:28

هذه نقطة ثانية ان الجمع جمع تكسير نقطة ثالثة ان المفرد ليس اذا كان مؤنثاً يعني حالة ليس مؤنثاً حقيقي التأنيث اذا ليس حقيقية تأنيث وهو جمع تكسير ومما قرره النحات - 00:02:56

ان الاسم الظاهر ان لم يكن حقيقي التأنيث او كان حقيقي التأنيث لكنه جمع تكسير او فصل بينه وبين العامل الذي هو تعرف هنا فاصل يجوز تذكير العامل ويجوز تأنيثه - 00:03:23

فهنا لاسباب ثلاثة يجوز ان نقول تعرف ويجوز ان نقول يعرف لأن نائب الفاعل ليس حقيقي التأنيث هذا سبب سبب اخر لأن جمع تكسير فاذا كان الفاعل او نائب الفاعل جمع تكسير يصح ان نقدر جمع وان نقدر جماعة - 00:03:47

ولانه فصل بينه وبين العامل او فصل بينه وبين العامل فاصل لهذه الاسباب الثلاثة يصح ان نقول تعرف وان نقول يعرف لما وقفت عند هذه الجزئية الصغيرة لانها شائعة جداً جداً في النسخ الخطية وفي المطبوعات - 00:04:14

تجد طبعات بالباء وطبعات من غير تاء بالياء اذا كانت في الاول او صدر وصدرت. حضر وحضرت الى اخره بالباء ومن غير تاء. او بالذكير التأنيث هذه الاسباب اقول قبل ان اشرع في شرح هذا الحد لم يسلم - 00:04:38

ابداً حد من حدود العلوم من اعترافات عليه واستدراكات ومؤاخذات ربما تزيد هذه الاعترافات والاستدراكات على من حيث اعدادها على عدد كلمات هذا الحج ولذا هذا الحد الذي ذكره ابن الحاجب رحمة الله تعالى للتصريف - 00:05:03

عليه عدد غير قليل من الاستدراكات والمؤاخذات والاعترافات وهذا لا يعني انه غير سليم وانما لما قلته لم يسلم حد من الحدود ايا كان العلم الذي فيه هذا الحد سواء كان حداً حقيقياً او حداً نسبياً - 00:05:29

لم يسلم حد من الحدود من اعترافات واستدراكات ومؤاخذات كثيرة وليس قليلة الدين السبكي رحمة الله تعالى يقول وانا الى الان لم اجد تعريفاً للاصوليين ولا للمتكلمين وهم يقصد الاصوليين والمتكلمين - 00:05:56

وهما اكثر من يهتم بها اي يعني في الحدود اكثر من يعني تدقيق الفاظ الحدود وهم اكثر من يهتم بها. سلم من الانتقادات وانا الى

الآن لم اجد تعريفا للاصوليين. ولا للمتكلمين وهم اكثرا من يهتم بها سليما من الانتقادات - 00:06:20

فما بالك بغيرهم؟ يعني في العلوم الأخرى واني يقول في موضع اخر ايضا واني لم ارى تعريفا الى الان لا مجاز فيه لا في المتن ولا في الكلام ولا في الاصول. وهي الاصول التي وهي العلوم المتنطق والاصول والكلام. وهي - 00:06:48

العلوم التي تحرر فيها التعريف اكثرا من غيرها. فما ظنك بي اذا هذا لرفع المنام عن حدي ابن الحاجب رحمة الله تعالى وقبل الشروع في ايضا شرحي مفردات هذا الحد - 00:07:12

اذكر امورا اولها شع لدى كثير من التصريفيين ان هذا الحد الذي ذكره ابن الحاجب هو حد لابن الحاجب يعني ليس حدا اخذه ابن الحاجب عن غيره. يعني قلت في اللقاء الماضي ان الشافية بنت المفصل - 00:07:36

حد صاحب المفصل يختلف عن حدي صاحب الشافية هذا الحد الذي وضعه ابن الحاجب ذكر عدد كبير من التصريفيين انه حد التصريف تعريف التصريف بالمعنى العلمي فجعلوا حدا علميا وحدا عمليا للتصريف - 00:07:59

قالوا هذا الذي ذكره ابن الحاجب وارتضاه معظم من بعده وشاء في معظم التصانيف الصرفية التي بعده هو حد التصريف بالمعنى العلمي واما الحد الذي وضعه الزنجاني في المتن المشهور المسمى - 00:08:25

تصريف العزي طبعا المتن المشهور لتصحيح اسمه ليس تصريف العزية. بل هو تصريف العزي يعني هو تصريف عز الدين الزنجاني اما الحد الذي وضعه الزنجاني في المقدمة في المتن المشهور المسمى بالعز - 00:08:48

قالوا هو حد التصريف بالمعنى العلمي اذا صار لدينا اتحداني حد بالمعنى العلمي وهو حد ابن الحاجب في شافيته. وحد بالمعنى العلمي. وهو حد الزنجي في متن العزي ماذا قال الزنجاني رحمة الله تعالى - 00:09:15

العزيز قال التصريف تحويل الاصل الواحد تحويل لم يقل تغيير تحويل الاصل الواحد. تنبهوا جيدا الى اهمية لفظة الواحد تحويل الاصل الواحد الى امثلة مختلفة لمعان مقصودة اي هذا التحويل للاصل الواحد الى امثلة مختلفة ليس عبيها - 00:09:39

بل بغض اداء معان مقصودة ليوصل هذه هذا التغيير وهذا التحويل لتوصيل هذه التغييرات وهذه الامثلة المختلفة لتمكن من تأدية معان مقصودة للمتكلم. يريد ان يوصلها الى المخاطب اذا تحويل الاصل الواحد الى امثلة مختلفة لمعان مقصودة اللام للتعليم - 00:10:18

علة التحويل لا تحصل اي هذه المعاني المقصودة الا بها اي الا بهذه الامثلة المختلفة يكفي تعليقا على حقي الزنجاني انا اقول ان الحد الذي ذكره الزنجاني هو حد الاشتقاد الاصغر بحسب تقسيمات ابن جني رحمة الله تعالى - 00:10:53

ابن جن ابن جني الخصائص وفي سر الصناعة وال اكثر ذكرها مرارا مرات في الخصائص جعل الاشتقاد انواع اربعة طبعا المشهور انها انواع ثلاثة عند ابن جن الحقيقة انها اربعة عند ابن جني - 00:11:27

الاصغر هو هذا الحد الذي ذكره حد الاشتقاد الاصغر ابن جن قال في في الاشتقاد الاصغر هو هذا الذي بين ايدي الناس يعني من صيغة الماضي من تحويل الماضي الى مضارع الى امر الى اسم فاعل الى اسم مفعول صفة مشبهة صيغة مبالغة اسم زمان اسم مكان الى اخره - 00:11:58

هذا الحد الذي ذكره الزنجاني يقابل حد الاشتقاد الاصغر هنا اريد ان انبه فيما يتعلق انواع الاشتقاد الاشتقاد على انواع اربعة وليس على ثلاثة عند ابن جن وعلى ازيد من هذه الانواع - 00:12:26

لو رجعنا الى تفصيلات الدكتور فخر الدين قباوة حفظه الله تعالى واحسن اليه اوصل انواع الاشتقاد الى عدد هو ضعف الذي ذكره ابن جن او اكثرا من الضعف آآ اذا هذا بحسب تقسيمات ابني جني. الاصغر هو هذا. تحويل الاصل الواحد الذي هو المصدر على مذهب البصريين - 00:12:52

او جمهور المصريين او هو الماضي على مذهب جمهور الكوفيين عندما اقول جمهور يعني ليس الجميع والفعل الماضي اول مصدر على الخلاف المشهور نحوه الى المصدر الى ما نأخذ منه الماضي المضارع الى اخره. هذا هو الاشتقاد - 00:13:20

الاصغر منبه هنا قبل ان انتقل من هذه النقطة اذا بدأنا بانواع الاشتقاد عند ابن جن بالاصغر بلفظة الاصغر الذي هو تحويل الاصل

الواحد. اذا يليه الصغير ثم الكبير ثم الافضل - 00:13:38

اذا بدأنا بالصغر ننتهي الى الكبير واحيانا يقول الجني يقول الصغير والصغر والصغر عنده واحد يعني اذا اما ان نبدأ بالصغر فاذا بدأنا بالصغر كانت ترتيبك الثاني. الصغير ثم الصغير ثم الكبير ثم الافضل - 00:14:00

اما اذا بدأنا بالصغر ونقصد به الصغير يعني تحويل الاصل الواحد الى امثلة مختلفة لمعان مقصودة لا تحصل الا بها. اذا بدأنا بالصغر فسيكون الترتيب كالاتي الصغير الكبير الافضل - 00:14:26

طبعا الصغير عرفناه او الصغير عرفناه. واما الكبار فهو التقليبات الستة ان كان ثالثا يعني يا سلام نجسة لا سجات اذا جلس جسل نجس لصح سجل سلجة طبعا هذه التقليبات هي الاشتغال الكبار - 00:14:51

البار اذا بدأنا بالصغر او هذه التقليبات هي الافتراق الكبير. اذا بدأنا بالصغر. تذكروا هذا جيدا معي ثالث الامور ما الذي اقصده بثاني الامور؟ قلت قبل ان اشرع في تفصيل الكلام في حد ابن الحاجب سانبه - 00:15:21

الى امور مضى اولها واما ثالث هذه الامور قال العصام رحمة الله تعالى العصام عصام الدين في حاشيته على الشافية بالمناسبة حفيد العصام له حاشية على الندى او اوضح المسالك - 00:15:44

القطر حفيد العصام نعم. قال العصام في حاشيته على الشافية احسن تعاريف التصريف لاحظوا قال تعاريف التصريف عدد كبير من التعريف في رأيه احسن تعاريف التصريف ان يقال هو علم باحث عن احوال المفردات - 00:16:08

من حيث الهيئة لما اختار هذه المفردات لم يختار العصام هذه المفردات الا بعد ان نظر في جملة المؤاخذات والاستدراكات والاعتراضات على الحد الذي ارتضاه ابن الحاكم للتصريف فهذا الحد الذي يراه احسن التعاريف محاولة منه في الفاظه - 00:16:40 ان يسلم من الاعتراضات والمؤاخذات التي وجهت الى مفردات والفاظ حد ابن الحاجب هذا ثالث الامور ثالث الامور قال الرضي بعد ان ذكر مجموعة من الاعتراضات على ابن الحاجب المتأخر - 00:17:17

قبل ان اقرأ كلام الرضي ذكرت ان ابن الناظم له بغية الطالب في الرد على تصريف ابن الحاجب يعني هذا الكتاب مبني على الاستدراك والمؤاخذات والاعتراضات على ابن الحاجب ولكننا لو نظرنا في شرح الرضي سنجد مقدارا من الاعتراضات على الفاظ من الحاجب يفوق عدد - 00:17:43

الاعتراضات التي بنى ابن الناظم بغيته عليها قال رضي رحمة الله تعالى وهو نجم الائمة ويستحق هذا اللقب بلا جدال قال المتأخر - 00:18:10 يعني يريد ان يذكر حدا للتصريف يراه هو المرضي. عند المتأخرین ویراه هو

السالمة من المؤاخذات والاعتراضات التي وجهت الى حد من الحاجب قال المتأخرون على ان التصريف علم بابنية الكلمة وبما يكون لحروها من اصالة وزيادة وحذف وصحة واعلال وادغام وامالة وبما يعرض لآخرها - 00:18:35

اما ليس باعراب ولا بناء من الوقف وغير ذلك اعيد قراءة الحج الذي ارتضاه الذي ذكره الرضي ونسبة الى المتأخرين هذا الحد ذكره في نهاية شرحه ومناقشاته لحد ابن الحاجب قال في نهاية الكلام قال والمتأخرون على ان التصريف علم بابنية الكلمة وبما يكون لحروها من اصالة وزيادة وحذف. الحذف يقابل الزيادة والزيادة تقابل الاصالة بما يكون لحروها من اصالة وزيادة وحذف وصحة واعلال وادغام وامالة. وبما يعرض لآخرها مما ليس باعراب ولا بناء من الوقف - 00:19:37

غير ذلك انتهيت من هذه المقدمات الثلاث وسأشرع الان بتوفيق الله سبحانه وعونه في شرح مفردات هذا الحد قوله التصريف الالف واللام في التصريف للحقيقة قول العهد الاجنبي عندنا عهد ذهني او يقال عهد - 00:20:06

اجنبي وانما عرفه بقوله التصريف ضرورة توقف معرفة الشيء على تصوره هذا توجيهه من جملة توجيهات هذا التعريف. لما عرفه؟ قال انما عرفه او قيل انما عرفه ضرورة توقف معرفة الشيء على - 00:20:35

تصوره الذي ذكر هذا شارح الوثيقة في حل الفاظ الشافية صاحب الوثيقة قال عرفه ضرورة توقف معرفة الشيء على تصوري لن نأخذ هذا الكلام الان على سبيل التسليم له - 00:21:04

لأنه ستأتي مناقشات اه مثل هذا الامر او سيرد مثل هذا في تضاعيف مناقشاتنا هذا الحج ابتداء اقول المباحث المتعلقة بهذا اللفظ

يعني بلفظ التصريف تنقسم الى قسمين وهذا الذي اذكره من انقسامها الى قسمين هو المعروف لاننا عادة نقول الزكاة لغة والزكاة -

00:21:31

اصطلاحا الصوم لغة والصوم اصطلاحا الصرف لغة والصرف الصلة عنه هذا هو المقصود به المباحث المتعلقة ما يتعلق بلفظ التصريف ينقسم الى قسمين القسم الاول ما نبحث عنه باعتبار استعماله الحقيقي - 00:22:07

والمراد من هذا القسم ما نبحث عنه باعتبار ما وضع له اللفظ اولا والبحث عنه بهذا الوجه بحث عنه بحسب اللغة لذلك يقال التصريف لغة التغيير مثلا او يقال التصريف لغة التحويل او التبديل او الى اخره من الالفاظ المختارة او المختلفة المتعددة بحسب - 00:22:32
في اختلاف تعريف التصريف القسم الثاني ما نبحث عنه باعتبار استعماله الطاري. لأن الاستعمال الاصطلاحي او يقال الصناعي طاري عن الاستعمال او الاصل اللغوي. اذا ما نبحث عنه باعتبار استعماله الطاري. والمراد منه ما نبحث عنه باعتبار ما طرأ له - 00:23:00
في الاستعمال لاحظوا قولي ما طرأ له في الاستعمال. يعني تعريف الصوم اصطلاحا طاري مأخوذ او متولد لم يكن هكذا فيما هو معروف له بحسب الوضع بحسب ما وضع له في اللغة - 00:23:28

اذا نبحث عنه هنا باعتبار ما طرأ له في الاستعمال. فالبحث عنه بهذا الاعتبار بحثا عنه بحسب الاصطلاح لذلك في الاعتبار الاول يقال لغة وبالاعتبار الثاني يقال الصلة فحينئذ بحسب الاصطلاح معناه فيه - 00:23:50

تميز مفهومه عن غيره او المقصود تميز مفهومه عن غيره باعتبار خصوصية فيه اذ هو علم اللقاء اذ هو علم لعلم خاص كالنحو علم العلم خاص وكالفقه علم لعلم خاص وكغيرهما من انواع العلوم. فاذا فالمقصود من الاعلام هنا تميز المفهومات بعضها عن بعض لا غير. لا اكثرا - 00:24:13

فلا يكون له مدلول سوى ذلك قال هذا الكلام الساكنان في شرحه قوله علم باصول ما المقصود بالعلم العلم اما ان يقال ان العلم انكلم الان عن علم وليس عن علم باصول هذا التركيب. العلم - 00:24:45

قد يقال العلم ملقة راسخة في نفس العالم حاصلة هذه الملقة ناتجة حاصلة من ماذا؟ من تتبع اعتبارات الواقع مناسبة وقياسا. اذا للعلم ملقة راسخة في نفس العالم او في نفس المتعلم - 00:25:15

حاصلة هذه الملقة انما تحصل تتبع اعتبارات الواقع مناسبة وقياسا هذا واحد من اشهر ما يقال فيه المقصود به العلم واحد وليس الوحيد واما الاصول فجمع اصل والاصول في اللغة او الاصل في اللغة ما يبنت عليه غيره - 00:25:40
ويستند تحقق ذلك الغير عليه. اذا الاصل لغة ما يبنت عليه غيره. اي ما نبني عليه غيره ويتحقق او يستند تتحقق ذلك الغير على هذا الاصل ويرادفه القواعد والضوابط والقوانين. اذا الاصل - 00:26:09

هي القواعد والضوابط والقوانين هذا التعريف الاصلي لغة واما الاصل اصطلاحا تهدى التعريفات الاصل اصطلاحا ولكن المقصود بمجملها واحد ساكتفي فقط الاصل اصطلاحا او الاصول اصطلاحا عبارة عن احكام كلية - 00:26:33
منطبقه على ما تحتها من الجزئيات لستفاد احكامها اي احكام هذه الجزئيات منها اي من هذه الكليات اذا الاصول اصطلاحا احكام كلية منطبقه على ما تحتها من الجزئيات ان تستفاد احكامها منها - 00:27:13

وتلك احكام مستنبطة اي تلك احكام الكلية مستنبطة من اين قعدت وقنت وضبطت لاننا قلنا هي القواعد والضوابط والقوانين
وتلك احكام مستنبطة من تتبع موارد استعمال الفصحاء لمفردات الالفاظ هذا الذي ذكره الماغوسي وقلت شرحه شرح عظيم جدا - 00:27:43

المسمى كنز المطالب وكنز المطالب فيما اعرفه له تحقیقات الاول حقق بثلاث رسائل للدكتوراه في الجامعة الاسلامية في المدينة المنورة ولم يطبع هذا التحقیق الذي هو عبارة عن ثلاثة ثلاث رسائل - 00:28:20

وحقق مجلدين اثنين بتحقيق اخر وطبع في بيروت بمجلدين اذا الذي قرأته لك هو الذي ذكره الماغوسي في كنز المطالب وجدير بكل من يسمعني ويراني بالإضافة الى شرح الرضيع شرح الجارة برضه يعني عليه ان يحرص جدا ان يكون بين يديه شرح رضي - 00:28:47

وشرح الجارة بردبي وشرح البيزدي والساكنان والماغوس قبل قليل ذكرت وركن الدين ايضا ان لم يستطع الحصول على ركن الدين لان معظم الذي كثير من الذي في ركن الدين هو موجود في بغيت الطالب واخذه الجار بردبي - 00:29:27

والبيزدي اخذ الجار بردية شرح من اعظم الشروح لانه دراسة نقدية مقارنة يعني ينظر فيما قاله من سبقه من الشرح وهو مر على الجارة بردبي ومر على ركن الدين ومر على المصنف ومر على ابن الناظم - 00:29:52

ولكن على ركن الدين وابن الناظم بالواسطة بواسطة مروه على نعم قلت ذكرت الذي ذكره الماغوسى وساذكر آآتركيبات اخرى في تعريف الاصول اصطلاحا يقال الاصول حكم قلت المفهوم الاخير واحد - 00:30:18

لكن اختلفت التركيبات. حكم على كلي هي هناك قلنا عبارة عن احكام كلية. هنا حكم على كليا يعرف منه احكام جزئياته بالنوع حكم على كلي يعرف منه احكام جزئياته المتشدة بالنوع - 00:30:50

كقولنا كل واو تحركت وافتتح ما قبلها تقلب اليفه وقد حكمنا بقولنا تقلب الفاعلى كلي وهو الواو المتحركة المنفتح ما قبلها وهذه الواو لها جزئيات لانها حكم كلي تعرف منه احكام جزئية جزئياته المتشدة بالنوع المتشدة بالنوع قيد - 00:31:14

هذه الواو لها جزئيات وهي واو عصا ودعا وغزا وغيرها وقد علم من الحكم الكلي انها تقلب هذا الذي اه قرأته عليكم مذكور فيما معناه الكلي في يعني ليس بنفس الالفاظ بالمحظى او المعنى الكلي المقصود الكلي مذكور في شرح الرضي وفي شرح الجار بردبي - 00:31:43

في شرح الساكنان وفي الصافية لقره سنان وفي الغنية الكافية لابراهيم ابن الملا وفي المناهل الصافية للغياث اما بالنسبة لمناهل الصافية للغياث ربما سأخرج كثيرا في اللقاءات الاول لاني سأعرف بالشرح - 00:32:15

المناهج الصافية للغياث الرجل اليماني المعروف كتابه مطبوع. شرحه مطبوع بمجلدين صغيرين. كان يمكن ان يكون بمجلد واحد الغياث شرحه المناهل الصافية. ما عدته في في جملة ما لا يستغنى عنه من شروح الشافية - 00:32:39

لانه مأخذ من الرضي والجار بردبي. لم يخرج عندهما فاذا الغياث لم يخرج عن جارة بردية والرضية وهو صرح بهذا لم يخفي هذا اخذ المناهل من الجار بردبي واه الرضي - 00:33:02

ولم اعد المناهج عندنا المناهل الصافية للطف الله الغياث. لطف الله الغياث. هذا شأن المناهج وما عدته المناهج الكافية في جملة ما لا يستغنى عنه المناهج الكافية لشیخ الاسلام زکریا الانصاري - 00:33:25

ما عدته في جملة ما لا يستغنى عنه لانه في الحقيقة لم يخرج الا في اندر النادر عن شرح نقرة كار فكانه شرح نقرة كار يعني المناهج الكافية كأنها شرح نقرأ المشهور بالسيد عبدالله - 00:33:44

الحسيني ولا الحسني؟ حسين واما الغنية الكافية فايضا مبنية من الجارة بردبي ومن الرضي ولكن هناك اضافات جميلة من صاحب الغنية الذي هو ابراهيم بن الملا نرجع الى اما الصافية لقرع سنان ومثلها شرح نظام الدين الصافية لقراء سنان الرومي - 00:34:10 وا كفاية المفرطين محمد ابن طاهر الفتني ما ادري كيف تنطق محمد ابن طاهر كفاية المفرطين محقق في باكستان والصافية لقراء سنان محقق في اكثرب من مرة وفي اكثرب من مكان ومطبوع - 00:34:57

والنظام النيسابوري مطبوعا ومحقق اكثرب من مرة في اكثرب من مكان. الصافية كفاية المفرطين ونظام الدين النيسابوري شرح النظام وشرح كمال الدين الفساوي هذه الاربعة موجزة جدا جدا لا تفي بربعي ربعي رباع ما تحتاجه من شروح الشافية - 00:35:18 لذلك غيرها يغنى عنها ولكن لا اقول اهملها لانه ستجد في كل كتاب فوائد خلت منها الكتب الاخرى يعني لا يوجد كتاب لا يمكن ان تستخرج منه فوائد ليست في غيره - 00:35:50

ارجع الى آآتحدي ابني الحاجب رحمه الله تعالى انما قال التصريف علم التصريف علم هيعبر عن التصريف بأنه علم باصول ثم قال يعرف بها اذا استعمل لفظة العلم واستعمل لفظة المعرفة - 00:36:12

قال التصريف علم لم يقل التصريف معرفة قال يعرف بها احوال لم يقل يعلم لم يقل يعلم بها احوال اذا استعمل في هذا الحد لفظة العلم واستعمل في هذا الحد ايضا لفظة - 00:36:45

المعرفة هل هناك لطيفة وراء استعماله العلم مع الاصول علم باصول واستعماله المعرفة مع الاحوال احوال الاصول علم باصول يعرف بها احوال الابنية الاصول او يعرف بها احوال الابنية من غير كلمة الاصول - [00:37:04](#)

هل هناك لطيفة وراء هذا؟ نعم الغالب وليس الوحيد الغالب عند اصحاب الحدود والتعريف انهم يعلقون العلم بالاصول يعني ابن الحاجب قال التصريف علم. فعلى العلم اصول علم باصول. لأن من عاداتهم من عاداتهم اي من عادات اصحاب الحدود والتعريف - [00:37:30](#)

الذين هم حريصون على تحرير الفاظ الحد لأن من عاداتهم انهم يستعملون العلم في الامور الكلية والاصول قبل قليل قلت الاصول هي عبارة عن احكام كلية منطبقه على ما تحتها من الجزئيات - [00:38:05](#)

هذه الجزئيات هي الاحوال اذا من عادات اصحاب التعريف انهم يستعملون العلم في الامور الكلية في ذلك قال التصريف علم باصول لأن الاصول هي الامور الكلية ثم قال يعرف بها احوال - [00:38:26](#)

الكلمة فعل المعرفة بالاحوال لأن من عاداتهم ايضا من عادات اصحاب الحدود والتعريف انهم يستعملون المعرفة في جزئيات اذا المراد بالاحوال هنا يعرف بها احوال لما قال هنا يعرف انه من عادات اصحاب الحدود - [00:38:51](#)

تعريفي انهم يستعملون المعرفة في الجزئيات لأن المراد بالاحوال هنا هي الجزئيات المراد بالاحوال هنا وسيأتي مزيد تفصيل وساتوقف طويلا وكتيرا عند تحرير الكلام في الابنية وفي احوال الابنية. ولكن هنا على سبيل - [00:39:16](#) الايضاي فقط في هذه الجزئية لما استعمل المعرفة مع الاحوال قال يعرف بها احوال لأن الاحوال هي الجزئيات ومن عاداتهم انهم يعلقون العلم بي الاصول والمعرفة بالجزئيات المراد بالاحوال العوارض الملحقة بالابنية - [00:39:46](#)

العوارض الملحقة بالابنية. اذا الابنية هي الاصول والعوارض الملحقة بها هي الجزئية اذا المراد بالاحوال هنا العوارض الملحقة بالابنية بحسب غرض عرض بحسب غرض عرض بحسب كل غرض عرض للمتكلم - [00:40:09](#)

يعني ايه عرض لك ان تعبر عن حدث في المستقبل او عن المحدث او عن مكان الحدوث او عن زمانه هذه هي العوارض. اذا الاحوال هي العوارض الملحقة بالابنية - [00:40:42](#)

بحسب غرض عرض وهذا التركيب هو تركيب نقرة كار في شرحه على الشافية وهي اي الاحوال الجزئيات التي تستعمل تلك الاصول فيها هذا هو الغالب في صناعة التحديد الغالب استعمال المعرفة معا - [00:41:00](#)

الاستعمال العلمي مع الاصول والكليات واستعمال المعرفة مع الجزئيات هذا هو الغالب الشيخ زكريا الانصاري في غير المناهج الكافية له تعليق لم يجعله تعليق على هذه القضية لم يجعله الواجب وانما قرر انه الغالب - [00:41:25](#)

قول ابن الحاجب رحمة الله تعالى باصول اذا قلنا التصريف علم لما قال علم لما مضى باصول اي بقواعد علم بقواعد. مستنبطة كما مر بيانيه قبل قليل من التتبع مستنبطة من - [00:41:51](#)

التتبع اي تتبع لما ذكرت تعريف الاصول اصطلاحا قلت عبارة عن احكام كلية منطبقه على ما تحتها من الجزئيات تستفاد احكامها اي احكام هذه الجزئيات من هذه القواعد الكلية. وتلك الاحكام مستنبطة من - [00:42:18](#)

تتبع موارد استعمال الفصحاء لمفردات الالفاظ اذا الاصول قواعد مستنبطة من هذا التتبع الذي ذكرته وتوضيح هذا ان يقال ان الواقع قد وضع بازاء كل جنس من المعاني المستقبلة القابلة للتصريفات الوضعية طائفه - [00:42:42](#)

من الحروف بنظم خاص وهيئة خاصة ثم تصرف فيها وفي هيئتها بالتقديم والتأخير والزيادة والحدف والتبدل والاعلان حتى انقضى وتره اي وترووا الواقع او المتكلم حتى انقضى وتره من الالواعض الجزئية بهذا الجنس - [00:43:10](#)

ثم قد حصل للصريفيين من تتبع اعتباراته اي اعتبارات الواقع علم باصوله اذا علم باصول اي علم بقواعد مستنبطة. من ماذا من تتبع الصرف اعتباراتي الواقع حصل له لهذا الصRF من تتبع اعتبارات الواقع علم باصول اي علم بقواعد كلية - [00:43:38](#) مستنبطة منطبقه على ما تحتها من الجزئيات ابن الحاجب في شرحه قال انما قال يقصد انما قلت طبعا ستجد آآ انما قال في شرحه ولا يقول انما قلت - [00:44:10](#)

وهذا ربما يقوى من وجه انها املاءات جمعت او تعاليق منه جمعت في وجعل كشرح له يقول ابن الحاجب رحمة الله تعالى واحسن
الىه في الشرح المنسوب اليه انما قال علم باصول لانه لا يمكن تعريف علم من العلوم الا باعتبار - 00:44:33

التي يبحث او التي يبحث في ذلك العلم عن عوارضها نتوقف عن قال علم باصول التي يبحث في ذلك العلم عن عوارضها يعني هذه
قضية سنتوقف عندها لاحقا كثيرا لأن المقصود من علم التصريف هو - 00:44:59

معرفة هذه العوارض والواحد يعني بعبارة اخرى هذا ظاء او هذا مفهوم ظاهري الكلام ليس صريح الكلام وسيأتي تفصيل الكلام في
هذه القضية المقصود مقصود التصريف او مقصود علم التصريف ليس معرفة - 00:45:28

الابنية المعرفة الاحوال هذا مفهومه او هذا يستنبط من كلامه لانه قال علم باصول لانه لا يمكن تعريف علم من العلوم الا كبار
متعلقاته التي يبحث في ذلك العلم عن - 00:45:50

عارضها قلنا العوارض هي العوارض اللاحقة للابنية ومتصل هذا العلم هو الاصول المذكورة اي الاصول التي من مثل اذا اجتمعت
الواو والياء في كلمة واحدة وسبقت اولاها ساكنة ابدلت الواو ياء وادغمت الياء في الياء مثلا - 00:46:11

اذا طرحت الواو بعد كسرة ابدلت الواو ياء اذا تطرفت الياء بعد ضمة ابدلت الياء واوا وهكذا اذا سكتت وانكسر ما قبلها ابدلت ياء اذا
سكتت الياء وانضم ما قبلها. هذه اصول - 00:46:36

كلية نرجع الى اه طبعا هذا كلامه بنين الحاجب وارتضاه عدد من الشرح. هذا كلام ابن الحاجب والتضاهي عدد من الشرح. مثلا اه
ركن الدين والنظام والانصاري. ذكرنا هكذا انما قال علم باصول لانه لا يمكن تعريف علم من العلوم الى اخره - 00:46:55

الساكن الساكنان رحمة الله تعالى قال قول المصنف في اصول هذه لفتة جميلة اه قوله باصول يخرج العلم باصل واحد اذا التصريف
يجب ان يكون علما باصول فلو كان علما باصل واحد - 00:47:24

لا تعلم غيره فهذا ليس تصريفا لا يسمى هذا العلم ولا يسمى العالم بهذا الاصل الواحد الذي لا يعرف غيره لا يسمى تصريفيا قال
الساكن الساكنان قول المصنف باصول يخرج العلم باصل واحد. كقولك - 00:47:51

ان اجتماع المثلين مع سكون الاول موجب للدغام ان كنت عالما بهذا الاصل وحده فهذا العلم لا يسمى تصريفا ولا يسمى عالمه
صرفية قال فانه لا يسمى تصريفا العلم باصل واحد - 00:48:13

ولا يقال لصاحبه صرفي الا اذا اتسع يعني الا اذا اضافة الى ذلك بقية الاصول الكلية وهذه لفتة جميلة هذا افتراضه بعد ذلك فيما
يتعلق بقوله رحمة الله تعالى واحسن اليه علم باصول هذا افتراض اعتراف اول. والرد على هذا - 00:48:36

الافتراض. افتراض اعتراف والرد عليه المفترض والراد كلاهما الساكنان في شرحه قال الساكنان ان قلت ان سوق الكلام هناك في
الذى قرأته قبل قليل او الذي قلته قبل قليل من - 00:49:04

كلام الساكن العلم باصل واحد لا يسمى تصريفا ولا يسمى صاحبه صرفي طيب العلم بثلاثة مثلا لان علم باصول. اصول جمع واقل
الجمع ثلاثة فان علمت ثلاثة هل صار هذا العلم الذي تعلمه تصريفا - 00:49:30

وانك صرت تصريفيا قال فان قلت ان سوق الكلام ان يكون العلم بثلاثة اصول منها تصريفا لاندراجه تحت قوله باصول والاصول
جمع واقل الجمع ثلاثة ولان المثبت في سياق الالبابات لا يفيد الاشاعة والعموم - 00:49:53

لا يفيد الشيوع والعموم. المثبت في سياق الالبابات هذا من آآ من علم صناعة التحديد ان مثبت في سياق الالبابات لا يفيد الشيوع
والعموم فاذا التصريف علم باصول هذا مثبت في سياق ماذا - 00:50:16

الالبابات فاذا لفظة الاصول هنا لا تفيد الشيوع العموم. واذا العلم بثلاثة فقط قد حققت المقصود الاصول الذي هو جمعه واقل الجمع
ثلاثة. قال ان قلت ان سوق الكلام ان يكون العلم بثلاثة اصول - 00:50:38

منها تصريفا لاندراجه اي العلم بهذه الثلاثة تحت قوله باصول ولان المثبت في سياق الالبابات لا يفيد الاشاعة والعموم. ان قلت هذا
قللت الة العموم في صفتها قرينة الاشاعة والعموم - 00:50:59

فلزم ان يكون هو العلم بجميع الاصول المتعلقة فيه وليس بثلاثة فقط او اربعة او خمسة مثلا افتراض اعتراض ثان والرد عليه ايضا

صاحب الافتراض والرد وما زال الافتراض والرد متعلقان به - 00:51:19

قوله باصول صاحب هذا الافتراض والرد هو الي يزدي رحمة الله تعالى وشرح اليزدي من اعمق الشروح ويقدم دراسة نقدية يعني اذا اردت ان تعرف ان تقف على منهجه نقدية دراسة نقدية صرفية هكذا شأن شرح اليزدي - 00:51:42

قال اليزدي رحمة الله تعالى قلت اه تم شرحه سنة عشرين وسبعيناً قال لقائل ان يقول قد يكون العلم بالجزئي كلنا علم باصول اي بكلية هذا الافتراض والرد عليه يتعلق بكلمة - 00:52:03

باصول التي هي علم بكلي قال لقائل ان يقول قد يكون العلم بالجزئي جزئيات اعني مثل الكلام في كل يعني انت تعرف انه في كل امر من اكل كان يجب ان تذكر - 00:52:28

الهمزة وكذا في خذ حذف الهمزة حذفاً واجباً خلافاً القياس ليس هناك قياس صرفي يقتضي حذف الهمزة. ولكن لانه كثرة استعماله فخفف بحذف الهمزة فانت تعرف هذه الجزئية ان الاصل اكل ثم حذفت همزته حذفاً غير قياسي - 00:52:54

وكذلك في الخبر امر حذفت همزته التي هي الفاء حذفاً غير قياسي وكذا في لم ابل وهو جزء من شاهد شعري لم ابل يعني لم ابا له الحذف هنا غير - 00:53:22

انت تعلم هذه الامور وهذه امور جزئية وليس كلية قال قد يقول لقائل ان يقول قد يكون العلم بالجزئي اعني مثل الكلام في كل وخذ ولم ابالغ لذلك علم الصرف - 00:53:41

فلا يكون الحد جاماً والجواب ان الشارد الخارج عن القياس الكلي الحذف هنا ليس قياساً الجواب ان الشارد الخارج عن القياس الكلي في كل بحث يكون قليلاً جداً. والثادر كالعدم - 00:54:02

ولانه كالعادة فلا يعتقد به فلا يقال ان الحد هنا ليس جاماً من هذه الجهة اما الباء في قوله باصول علم باصول قيل ان الباء هنا للتعدية الباء هنا للتعدية - 00:54:26

وفيما اذكر في كفاية المفرطين محمد ابن طاهر لا اعرف اللفظ هل هي محمد ابن طاهر نفترض انها اه قال للتقوية ولا تعارض بينهما التقوية يعني للتقوية العاجز الضعيف الذي هو - 00:54:56

اللازم فاللازم عاجز ضعيف. لانه عجز عن الوصول بنفسه الى المفعول ويقال للتعدية تعبئة اللازم او يقال للتقوية اي للتقوية اللازم فتجعله قوياً يصل الى المفعول قالوا الباء في قوله باصول تعدية وعبارة صاحب كفاية المفرطين فيما اذكر ان هل قال للتقوية ولا - 00:55:23

تعارض بينهما على مذهب الجارة بردية. الجارة بردية قال للتعدية للتقوية وكره سنان في الصافية والفتنه في كفاية المفرطين. وابن في الاغنية الكافية ابن الملا في الاغنية الكافية لان هناك ابن الملا صاحب الواقفية - 00:55:52

وهو احمد وابن الملا صاحب الغنية الكافية وهو ابراهيم اذا هي للتعدية او لتضمين العلم معنى الاحاطة يعني علم باصول اي احاط باصول واحاط تتعدي بالباء فضمن العلم معنى الاحاطة فتعدي بالباء تضميناً - 00:56:12

لماذا نقول لتضمين العلم معنى الاحاطة لان علم يأتي متعدياً بنفسه يأتي علمت المسألة علمت هذا الشيء ولا يحتاج الى فاذا قلت علمت به فعلى رأي اقول على رأي لاني ساذكر شيئاً غيره. على رأي انه قيل علمت - 00:56:43

علم بهذا اي احاط بي بهذا فضمنا العلم معنى الاحاطة قال ابن الملا في الغنية الكافية اتي اي ابن الحاجب بالبائل انه يقال علمه وعلم به اي استعمل متعدياً واستعمل - 00:57:12

لأنه قال نحن قلنا ان الجارة بردية في الصافية الرومي. والفتنه في صاحب في كفاية المفرطين ابن الملا في الغنية الكافية. قالوا للتعدية او لتضمينه معنى الاحاطة قالوا امرين قال ابن الملا اتي بالبائل انه يقال علمه وعلم به - 00:57:33

التنزيل الم تعلم بان الله يرى. اذا تدعى وقال الشاعر وهو العجاد فيما اذكر ليس رؤباً. العجاج فاعلم بان ذا الجلال قد قدر واعلم بان ذا الجلال قد قدر اعلم بان فعده به - 00:58:00

الباقي ثم قال ابن الملا وتركها اكثراً من ذكرها وتركها اكثراً من ذكرها يعني ان نقول علمه اكثراً من ان نقول علم به ولو رجعت الى

النسخة الخطية الغنية الكافية. طبعا الغنية الكافية مخطوط انا ارجع اليه نسخة خطية - 00:58:28

يحقق رسالة الان ربما صاحبه انتهى في الغنية او الاغلب انه انتهى لاني حصلت عليه من صاحبه الذي يحققه منذ سنوات اه لو رجعت الى لفظتي وتركها اكتر من ذكرها ستجدها محرفة بشكل مضحك لطيف عند الناسخ - 00:59:01

يعني تحتاج ان تتفكر في هذه في هذه الجملة لتصل الى انها وتركها اكتر من ذكرها قال وتركها اي ترك الباقي ان تقول علمه اكتر من ذكرها كما نص على ذلك بعض شيوخنا - 00:59:25

بعض شيوخنا العلامة. يعني يقصد هذا البعض العلامة المرضي ابن الحنيلي في حواشي شرح تصريف العزي او تضمينا للعلم معنى الاحادية. اذا قال علم باصول لان العلم يأتي متعديا بنفسه او بالباء او تضمينا للعلم معنى - 00:59:46

الاحادية العصام رحمة الله تعالى عصام الدين في حافيته على الشافية لم يرتضى مثل هذا التوجيه قال العصام ليس باصول متعلقة بعلم لانه اي علم يعني علم متعد الى مفعولين - 01:00:05

او ما يقوم مقامهما فقوله يقصد الجار بريدي ان العلم قد يتعدى بالباء ذهول منه وصف هذا بالذهول وطبعا ليس ذهولا لان ابن الملا ذكر شواهد عن العجاجي وشواهد قرآنية - 01:00:41

ثم اقول العلم جنس اوكل جنس العلم جنس او ما الذي اقصده بقولي العلم جنس او الجنس سيتضح هذا بالتفصيل لاحق لكن قبل ان انتقل من هذا الجزء من الحد علم باصول هذا افتراض اعتراض - 01:01:12

ايضا والرد عليه والمفترض والراد كلها الساكنان قال الساكناني رحمة الله تعالى ان قلت قوله علم نكرة في سياق الاثبات التصريف علم السياق اثبات ولفظة علم نكرة ان قلت قوله علم نكرة في سياق الاثبات فلا يفيد العموم - 01:01:51

فلا يكون شاملا لغيره. فلا يكون انسى يعني ابن الحاجب رحمة الله تعالى جعل العلم جنسا لي التصريف على التصريف علم فالعلم جنس او كالجنس ما الفرق بينهما ساوضحه لاحقا - 01:02:23

العلم جنس او كالجنس ولان لفظة علم هنا جينز اوكل جنس العادة في صناعة التحديد انه يذكر الجنس اولا ثم يتلوه الفصل والتقييدات التي تخرج ما سوى ما هو مقصود من المحدود - 01:02:48

لان ذكرى الجنس اولا ثم ذكر الفصل ثانيا واجب في صناعة التحديد وقوله علم نكرة في سياق الاثبات فلا يفيد العموم حتى يكون جنسا يجب ان يكون مفيدة العمومي فلا يكون شاملا لغيره فلا يكون جنسا. اي بعبارة اخرى فلا يصح ان يجعل العلم - 01:03:17

انسان لحد التصريفي ان قلت هذا افادته العموم لكونه الجزء الاعم لا لكونه واقعا في سياق الاثبات. اذا افادته العموم ليس من هذه الجهة التي اعترضتها بها. افادته العموم لكونه الجزء الاعلى - 01:03:44

عم لا لكونه واقعا في سياق الاثبات. كقولنا يدل على صحة ما رأه الانسان حيوان ناطق. فجنسيته له باعتبار كونه جزءا اعم فكذلك هنا نكتفي بهذا المقدار في هذا اللقاء - 01:04:06

ثم نكمل في اللقاء القادم باذن الله تعالى وتوفيقه والحمد لله رب العالمين اولا واخرا صلى الله وسلم وعلى الله واصحابه معين والحمد لله رب العالمين - 01:04:33